

الشك

بالخليفة النار لا يصح بالحكم من المؤمنين وأسدوا على ذلك
 بغير قوله تعالى ذلك جزى الله الذين كفروا عندهم ما كانوا
 فالأحجاج بها وفي الحديث شققت الملائكة والأندلس
 والمؤمنون ولربما أشقاها راد بها رحمة الواسعة التي تبتعد
 كل نوع وتلك الشفاعة في هؤلاء لا يكون لغيره إلا الصديق مع
 كلمة التوحيد ولو قيل لهم ما تقولون في ذلك الأنبياء فإنه لو
 لم يكن عصيانا كذبوا على الله في قوله تعالى فقصي أمرهم وكفر
 كانت عصيانا فاقول لهم هل كفروا به واستحقوا النار والنار
 فإنه لو كفروا ولو أن لا يبطلوا دليلهم كما في الشك في
 صاحب الشفاعة أو صاحب الشفاعة وهي حق تلك الشفاعة
 الظاهر ملكه فله بعض الشفاعة بمحله أثر العطاء ويحجزه
 بالاحتشاش ويستتر بها بالدين يظهر من العبد محو ما شاء الله
 منجى ووفى الألفاظ على رحمة الواسعة إلا الكفر فإن أهل محمد
 فإن نار ولا يقول على القول بالشفاعة للكفار ولا يتم الاستدلال
 بشفاعته لاهل الجنة فإن ذلك للمؤمنين بالثبات وشفاعته لا
 طالب الشفاعة مجازة لما فعل مع رسول الله لا شفاعة لرفه
 كسب وقد بين الاستغفار له ومن خواص رسول الله الشفاعة
 العامة حتى لا ينسأ وهي الأمانة في الموقف وكذا في إدخالها
 من أمته الجنة بغير حساب وإنما يتر الشفاعات فيها شارك
 الأنبياء والملائكة وسائر المؤمنين وقد ضبط أبو سعيد البجلي
 في كتاب شرف المصطفى اختصاص رسول الله من بين الأنبياء بسنة
 خصلة وليسوا خارج من قال لا اله الا الله من خواصه لما أنزل في
 الأخرى شققت النبيون وشفقت الملائكة ولربما أشقاها راد بها
 الرحمة ذكر الوعظ ان هتاد وهو آخر من يخرج من النار نار
 الف سنة باحسان بعتق الله ملكا يخرجه في النار سبعين سنة
 فلا يدخلها كما حتى يدل عليه ارادوا الجنة واستحقاق حرمان
 الشفاعة لبعض العصاة لا يستند في الوعظ لجواز ان يشفعه في
 شققت الملائكة والمراد حرمان الشفاعة لضعف الدرجة والعدد
 الذخيرة في النار وبعض مواضع شققت الشفاعة الزوج قبل في
 قوله تعالى والشفاعة والقر هو الخليل لعله نزل من كل خلق شققت
 زوجين وهو الله تعالى لقوله وما يكون من عجز لئلا أهوا بعصم

الشك هو اعتدال التقصير عند الانشأ وقسا وبهما وذلك
 فيكون لوجود ما من متساويين عند التقصير والعدك
 الامارة فيهما وهو ضرب من الجهل وأخص منه لأن الجهل قد يكون
 عدم العلم بالتقصير من راسا فكذلك الجهل ولا عكس ولا يطول
 الشك على ما لا يتبعه حذرة بطلان أيضا على بطلان الذرذرة
 تثبتة لثبوت منه وإن كان أحد الطرفين را حيا والآخر مرجوحا
 فالمرجوح يمتنعها والأصح ان تارة ان اسكان المرجوح بمتنهما وان لم يظن
 بسبب جهل مرتكبا ولا يظن مع الشك المحر وأما ذكره في موضع
 فبضم المحر فيحصل كالالتصير لانه داخل في المقسمه لا يوجد
 الشك ما استوى فيه اعطافان او لم يستويا ولكن لم ينه احدهما
 الدرجة الظهور ذلك بنقله العاقل الامور المعنوية والترتيب يبلغ
 درجة اليقين وان ظهر نوع ظهور ويقتل شك مهرب ولا يقبل
 ريبه شكك وانما يربى امرئ لا شكك والشك سبب الريب كما يشاء
 اولافوضه شكك في الريب والشك مبدأ الريب كما ان العلم سبب
 اليقين والاطراف الريب على الشك مجاز لان الريب لغة الغلق والقطر
 النفس والشك بحسب الغلق فاطن لفظ السبب على المستبش حديث
 ومع ما يربى الى الاربك فاما الصدق طائفة والكذب رتبة ومنه
 الدهر لئلا يبه يوصف به الشك كما قولهم انهم ليقولوا شك منه مريب
 والكذب الذرذرة في المنطوقين وكلما الامارة من مريب الضم في الاستفهام
 للدوام والكره اليك الشك هو الذي يكون وجوده قلبا وكنته
 بغير علم القياس ويخرج بمعنى المخرج عن القياس والضعف هو الذي
 يبطل حكمه اليقوت والشك ان المصون هو الذي يجهل على القياس
 فيبطل عند الضعفاء والبلغاء والشك المرود في العكس كما
 مطر في القياس والاستعمال جميعا مثل فارز يد وضرب حجر وتر
 يستند ومطر في القياس شأنا في الاستعمال كما لماض من يدوم
 ويبيع وبالعكس كقولهم استوفى الجمل وشأنا في القياس والاستعمال
 جميعا في الشك مذوق وفوس معبود ويحول اليه المتبادر شاذية
 القياس واستعماله فقولهم اسماء حيا قوت في القياس والضعف
 في الاستعمال والمراد الشك في استعمالهم ما يكون خلاف القياس
 من غير نيل طرفة فاه وجوده وكذا كالمعز والقطر وما في نحو وان
 بخلاف القياس في حال الضعيف ما يكون في شوبه كلامه في القياس

النشأ

النشأ